

**قرار المؤتمر الوطني العام  
رقم (90) لسنة 2013م.  
في شأن الإذن للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات  
بإجراء استطلاع للرأي**

**المؤتمر الوطني العام**

**بعد الاطلاع:**

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م. في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013م. بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 2013م. في شأن انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الرابع والأربعين بعد المائة المنعقد بتاريخ 24/نوفمبر/2013م.

**صدر القرار الآتي:**

**المادة الأولى**

يؤذن للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات المحدثه بموجب القانون رقم (8) لسنة 2013م. المشار إليه بإجراء استطلاع للرأي مصاحب لعملية انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور وذلك في المسائل الآتية:

- 1- شكل الدولة.
- 2- نظام الحكم.
- 3- اللغات الرسمية للدولة.
- 4- النظام الإداري للدولة.

**المادة الثانية**

لا تمثل نتائج الاستطلاع المشار إليه أي إلزام على عاتق الهيئة التأسيسية لإعداد مشروع الدستور الدائم للبلاد للأخذ بها، وإنما تكون هذه النتائج على سبيل الاستئناس والاسترشاد بها.

**المادة الثالثة**

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

**المؤتمر الوطني العام - ليبيا**

صدر في طرابلس

بتاريخ: 28/محرم/1435هـ.

الموافق: 2/ديسمبر/2013م.